

تاج العروس من جواهر القاموس

" إِذَا مَطَّوْنَا نَقِضَةً أَوْ نَقِضًا .

" أَصْهَبَ أَجْرَى نِسْعَهُ وَالغَرَضًا وَالنَّقِضُ أَيُّضًا : مَا نُكِّثَ مِنَ الْأَخْبِيَةِ وَالْأَكْسِيَةِ فَعُزِلَ ثَانِيَةً وَهَذَا بَعِيدُهُ الْمَنْقُوضُ وَدَاخِلُ تَحْتَهُ وَلِذَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعَانِيُّ وَيَشْهَدُ لَذَلِكَ قَوْلُهُ : وَيُحْرَسُ كُ . فَإِنَّ نَصَّ الصَّاعَانِيِّ : وَالنَّقِضُ أَيُّضًا الْمَنْقُوضُ مِثْلُ النَّكِّثِ وَكَذَلِكَ النَّقِضُ بِالتَّحْرِيكِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْجَوْهَرِيُّ الْمُحْرَسَ فَتَأَمَّلْ . وَفِي الْمُحْكَمِ : النَّقِضُ : قِشْرُ الْأَرْضِ الْمُنتَفِضُ عَنِ الْكَمِّ أَوْ فِي الصَّحاحِ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَنْتَفِضُ عَنِ الْكَمِّ أَوْ وَمِثْلُهُ فِي الْعُبَابِ أَيَّ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ نَقَضَتْ وَجَهَ الْأَرْضِ نَقِضًا فَانْتَقَضَتِ الْأَرْضُ . الْجَمْعُ أَنْقَاضٌ وَهُوَ جَمْعُ النَّقِضِ بِمَعْنَى النَّسَاقَةِ وَالْجَمَلِ قَالَ سَيْبَوَيْهٌ : وَلَا يُكَسَّرُ عَلَيْهِ غَيْرَ ذَلِكَ أَمْ مَا فِي النَّقِضِ بِمَعْنَى الْجَمَلِ فَظَاهِرٌ وَأَمْ مَا جَمَعُ النَّقِضَةَ وَهِيَ النَّسَاقَةُ فَهُوَ أَيُّضًا أَنْقَاضٌ كَجَمْعِ الْمُذْكَرِ عَلَيْهِ تَوَهَّمُ حَذْفِ الزَّائِدِ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ :

" فَأَتَتْكَ أَنْقَاضًا عَلَيْهِ أَنْقَاضٌ وَأَمْ مَا شَاهَدُ الْأَنْقَاضُ جَمْعُ النَّقِضِ بِمَعْنَى مُنْتَقِضِ الْكَمِّ أَوْ فِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

كَأَنَّ الْفُلَانِيَّاتِ أَنْقَاضُ كَمِّ أَوْ ... لِأَنَّ جَانِبَ الْعَصَا يَسْتَنْبِرُهَا وَيُجْمَعُ أَيُّضًا عَلَيْهِ نَقِضٌ نَقْلًا مِنْ ابْنِ سَيْدِهِ فِي جَمْعِ النَّقِضِ بِمَعْنَى مُنْتَقِضِ الْكَمِّ أَوْ . وَالنَّقِضُ مِنَ الْفَرَارِيحِ وَالْعَقْرَبِ وَالضَّفْدَعِ وَالْعُقَابِ وَالنَّعَامِ وَالسُّمَانِيِّ وَالْبَازِيِّ وَالْوَبْرِ وَالْوَزَغِ وَمَفْصِلِ الْأَدَمِيِّ : أَصْوَاتُهَا هَكَذَا فِي سَائِرِ النَّسَخِ وَهُوَ غَلَطٌ فَاحِشٌ وَالصَّوَابُ : النَّقِضُ كَأَمِيرٍ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَالْمُحْكَمِ وَالْعُبَابِ وَالتَّهْذِيبِ . وَنَصَّ الْمُحْكَمُ : وَالنَّقِضُ مِنْ الْأَصْوَاتِ يَكُونُ لِمَفْصِلِ الْإِنْسَانِ وَالْفَرَارِيحِ وَالْعَقْرَبِ ثُمَّ سَاقَ الْعِبَارَةَ الْمَذْكُورَةَ إِلَيَّ آخِرَهَا وَيَشْهَدُ لَذَلِكَ قَوْلُهُ : وَقَدَّ أَنْقَضُوا . وَفِي الصَّحاحِ : أَنْقَضَتِ الْعُقَابُ أَيَّ صَوَّتَتْ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :

" تُنْقِضُ أَيُّدِيهَا نَقِضَ الْعَقْبَانِ قَالَ : وَكَذَلِكَ الدَّجَاجَةُ قَالَ الرَّاجِزُ .

" تَنْقِضُ الدَّجَاجُ الْمَخْضَ وَمِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ - وَشَبَّهَ أَطْطِطَ الرَّحَالِ بِأَصْوَاتِ الْفَرَارِيحِ - :

كَأَنَّ أَصْوَاتَ مِنْ إِيْغَالِهِنَّ بِنَا ... وَأَخْرَجَ الْمَيْسَ إِزْقَاضُ الْفَرَارِيحِ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَقْرَأَنِيهِ الْمُذَرِّيُّ رَوَايَةً عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ وَفِيهِ
تَقْدِيمُ أُرِيدُ التَّأْخِيرُ أَرَادَ كَأَنَّ أَصْوَاتَ وَأَخْرَجَ الْمَيْسَ إِزْقَاضُ
الْفَرَارِيحِ إِذَا أَوْغَلَتِ الرَّكْبُ بِنَا أَيَّ أَسْرَعَتِ . وَقَالَ أَبُو عَبْدِ يَدٍ :
أَنْزَقَصَ الْفَرْخُ إِزْقَاضًا إِذَا صَآى صَدِيًّا وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ فِي نَقِيضِ الْوَزَعِ :

فَلَمَّا تَجَادَبْنَا تَفَرَّقَ ظَهْرُهُ ... كَمَا تُنْقِضُ الْوِزْغَانُ زُرْقًا
عِيُونُهَا وَالنَّقْضُ بِالضَّمِّ : مَا انْتَقَضَ مِنَ الْبُنْيَانِ أَيَّ انْهَدَمَ فَهُوَ
كَالنَّقْضِ بِالْكَسْرِ . وَالنَّقْضُ كَصُرْدٍ : نَوْعٌ مِنَ الْأَخْذِ فِي الصَّرَاحِ نَقْلًا
الصَّغَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ آدٍ . وَمِنَ الْمَجَازِ : نَقِيضُ الْأَدَمِ وَالرَّحْلِ
وَالْوَتْرِ وَالنِّسْعِ وَالرَّحْلِ وَالْمَحَامِلِ وَالْأَصَابِعِ وَالْأَضْلَاعِ وَالْمَفَاصِلِ :
أَصْوَاتُهَا وَفِي الْعِبَارَةِ تَطْوِيلٌ مُخِلٌ فَإِنَّ ذِكْرَ الرَّحْلِ يُغْنِي عَنِ
النِّسْعِ وَتَقْدِيمُ لَهُ صَوْتُ الْمَفَاصِلِ عِنْدَ ذِكْرِ نَقِيضِ الْحَيَوَانِ وَفِيهَا تَقْدِيمُ
كُلِّهَا حَقَائِقُ إِلَّا صَوْتُ الْمَفَاصِلِ وَهُنَا كُلُّهَا مَجَازَاتٌ . وَكُلُّ صَوْتٍ لِمَفْصَلٍ
وَإِصْبَاعٍ فَهُوَ نَقِيضٌ وَفِي الصَّاحِ النَّقِيضُ : صَوْتُ الْمَحَامِلِ وَالرَّحْلِ قَالَ
الرَّاجِزُ :

" شَيْبَ أَصْدَاغِي فَهْنٌ بَرِيضٌ .

" مَحَامِلٌ لِقِدِّهَا نَقِيضٌ وَفِي الْعُبَابِ : يُقَالُ : سَمِعْتُ نَقِيضَ النَّسْعِ
وَالرَّحْلِ إِذَا كَانَ جَدِيدًا . وَقَالَ اللَّيْثُ : النَّقِيضُ : صَوْتُ الْمَفَاصِلِ
وَالْأَصَابِعِ وَالْأَضْلَاعِ . وَشَاهِدُ أَنْزَقَصْتَ الْأَضْلَاعُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :